

مذكرة تفاهم

التاريخ: 2024/08/01

الأطراف:
المدرسة العليا للصحافة Paris L'École supérieure de journalisme في باريس مسجلة في فرنسا
وعنوانها rue Tolbiac 75013 Paris 107
البريد الإلكتروني contact@esjparis-eadar.fr

ويمثلها لأغراض هذه المذكرة السيد محمد الحاجي مدير القسم العربي بالمدرسة العليا للصحافة بباريس.

النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين، مسجلة في تونس وعنوانها 14 شارع الولايات المتحدة، البليدير، تونس 1002.
البريد الإلكتروني contact@snjt.org
ويمثلها لأغراض هذه المذكرة الأستاذ زياد الدبار رئيس النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين .

مقدمة المذكرة وتعتبر جزءاً لا يتجزأ منها:

لما كان المعهد العالي للصحافة وهو مؤسسة للتعليم العالي في باريس مكرسة للصحافة والدراسات ذات الصلة تهدف إلى منح الطلاب معرفة واسعة بالسياسة والاقتصاد، ومصرح لها بمنح شهادات أكاديمية ذات قيمة قانونية والنقابة الوطنية للصحفيين التونسيين باعتبارها تجمعا مهنياً يمثل عموم الصحفيات والصحفيين التونسيين ويهدف للدفاع عن حقوق الصحفيين وتدريبهم وحمايتهم وتكريس الحريات وخدمة القطاع الإعلامي في تونس.
وباعتبار أن الطرفين مؤمنان إيماناً كاملاً بأهمية الإعلام ودوره في التنمية وبناء مجتمع قائم على قيم العدالة والمساواة والسلام والديمقراطية .
فقد اتفقا على توقيع مذكرة التفاهم المدرجة أدناه للتعاون فيما بينهما على تحقيق الأهداف المشتركة ودون أن يعني ذلك تدخلاً في عمل الطرف الآخر.

مجالات التعاون:

التدريب والتعليم وبناء القدرات للصحفيين في المجال الإعلامي من خلال الدورات المقدمة حسب المنهاج التعليمي من المدرسة العليا للصحافة والاتصال (باللغتين الفرنسية والعربية) من أجل الإدماج المهني.
تقديم المنح الدراسية للأعضاء والصحفيين الذين يرشحهم الطرف الثاني من غير القادرين على دفع تكاليف الدراسة وذلك بعد دراسة كل طلب بشكل منفرد ولا تلزم هذه المذكرة الطرف الأول بالموافقة الحكيمة على الطلبات المقدمة بل تخضع لموافقة الطرف الأول وحسب المعطيات والمعايير التي يراها مناسبة.

التزامات الطرف الأول:

بموجب هذه المذكرة بين الطرفين يقدم الطرف الأول منحة تعليمية تتراوح قيمتها بين 50%-75% على رسوم الدراسة للمرشحات والمرشحين من قبل الطرف الثاني الراغبين بالتسجيل للدراسة لدى الطرف الأول، وخاصة الإناث كبادرة دعم

وتعزيز قدرات وتشجيع الصحفيات، وأيضا الصحفيين من ذوي الإعاقة بما يتناسب مع ميثاق الخدمة واللوائح التعليمية للطرف الأول وإصدار شهادة التعليم من المعهد بعد انتهاء الدراسة.
يضمن الطرف الأول حق الدراسة لكل طالب مسجل عن طريق الطرف الثاني في مساقاتها الأكاديمية، وتلتزم بتنظيم وتقديم الخدمات التدريبية وفق الأساليب والخطط الدراسية والقواعد المقررة في منهاج الطرف الأول.
يضمن الطرف درجات المرونة في استخدام دورات التعلم عن بعد بما لا يتعارض مع ميثاقها التعليمي، لتحقيق أكبر قدر من الاستفادة.

التزامات الطرف الثاني:

تقديم قوائم بأسماء المرشحين والراغبين بالدراسة لدى الطرف الأول، وذلك بعد دراستها وفرزها بما يتناسب مع متطلبات الطرف الأول، ومن ثم تسليم كافة القوائم للطرف الأول القرار في الموافقة على المنحة.
يتابع الطرف الثاني الطلبة المسجلين من طرفه إدارياً لضمان احترامهم لمنهجية التدريس المعتمدة واللوائح والقواعد التعليمية والالتزام بها أيضاً.
تقديم أي استشارات يطلبها الطرف الأول لأغراض هذه المذكرة، ويساعد في التقييمات حال طلب الطرف الأول منه ذلك لتسهيل وتيسير سير العمل.

الرسوم الدراسية والاشتراكات والاعفاءات والتخلي عن الدراسة:

يحدد الطرف الأول بداية كل عام دراسي الرسوم الدراسية والمساهمات الأخرى المستحقة على الطالب للدورة الدراسية المختارة، ويمكن للطرف الأول إنشاء إعفاء جزئي أو كلي أو ما يراه مناسباً للطالب المسجل من قبل الطرف الثاني.
وفي حال رغب الطالب تعليق دراسته أو إنهاء مسيرته الدراسية قبل استكمالها يبلغ كلا الطرفين الطرف الآخر لأغراض الأرشفة والعمل بموجبها

التزامات مشتركة:

يتشاور كل طرف مع الآخر عند الحاجة لتصميم مشاريع مشتركة تتعلق بالشأن الاعلامي ويتم الإتفاق على المشاريع لاحقاً ضمن اتفاقية ملحقه بهذه المذكرة.
يعلن عن هذا الاتفاق على معرفات ومواقع الطرفين (الموقع الالكتروني - وسائل التواصل الاجتماعي والوسائل الأخرى).

مدة سريان المذكرة:

يبدأ العمل بهذه المذكرة بدءاً من تاريخ توقيعه، ولمدة عام ويجدد تلقائياً ما لم يخطر أحد الطرفين الآخر بعدم الرغبة في التجديد وذلك قبل نهايته بشهر واحد على الأقل.
وفي حال عدم تجديد المذكرة يستمر العمل لإنجاز البرامج والاتفاقيات المشتركة القائمة والناشئة عنها وفقاً لأحكام هذه المذكرة حتى يتم إنهاء العمل بها.

تعديل المذكرة:

يمكن تعديل أو تنقيح هذه المذكرة فقط بموجب اتفاق خطي بين الطرفين، وبموافقتهم.

الطرف الثاني



الطرف الأول

